

27 مارس 2013

من وزير المالية
إلى

509

الموضوع : طلب توضيحات حول شروط الانتفاع بالطرح الجبائي بعنوان إعادة الاستثمار
صلب المؤسسة
المرجع : مكتوبكم بتاريخ 11 مارس 2013

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ بعض المؤسسات تودع التصريح بالاستثمار لدى الهياكل المختصة خلال السنة التي تقوم خلالها بإعادة استثمار الأرباح. وطلبتم على أساس ذلك التأكيد على أنه يمكن لمؤسسة خاضعة قانونا لتدقيق مراقب حسابات وختمت سنتها المالية بتاريخ 31 ديسمبر 2012، الانتفاع بالطرح الجبائي بعنوان إعادة استثمار الأرباح المحققة بعنوان السنة المذكورة في صلبها وذلك في الحالات التالية:

- 1- إيداع التصريح بالاستثمار والتصريح النهائي بالضريبة على الشركات المتضمن للطرح بعنوان إعادة الاستثمار قبل 25 مارس 2013،
- 2- إيداع التصريح الوقتي بالضريبة على الشركات والتصريح بالاستثمار قبل 25 مارس 2013، وإيداع التصريح النهائي المتضمن للطرح بعنوان إعادة الاستثمار قبل تاريخ 25 جوان 2013،
- 3- إيداع التصريح بالاستثمار والتصريح النهائي بالضريبة على الشركات المتضمن للطرح الجبائي بعنوان إعادة الاستثمار قبل 25 جوان 2013 (دون إيداع التصريح الوقتي بالضريبة على الشركات).

جوابا، يشرفني إعلامكم أن الانتفاع بالامتياز الجبائي بعنوان عمليات إعادة استثمار الأرباح والمداخيل المنجزة خلال سنة ما يتم من نتائج السنة السابقة إذا توفرت الشروط اللازمة لذلك في الأجل الأقصى للتصريح السنوي بالضريبة.

هذا، ويتم طرح الجبائي بعنوان إعادة الاستثمار في حدود المداخيل والأرباح المصرح بها في الأجل القانونية دون سواها.

بالتالي، وفي الحالات الخاصة بمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه، تجدر الإشارة إلى ما يلي :

- فيما يتعلق بالحالتين 1 و 2

يمكن طرح الأرباح المعاد استثمارها خلال سنة 2013 من النتائج المحققة بعنوان سنة 2012 باعتبار إيداع التصريح بالاستثمار قبل التاريخ الأقصى لإيداع التصريح بالضريبة على الشركات. ويستوجب ذلك توفر كل الشروط الأخرى اللازمة للانتفاع بالامتيازات الجبائية،

- فيما يتعلق بالحالة 3

ينصّ الفصل 111 من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية على أنّ الامتيازات الجبائية لا تمنح إلا للأشخاص الذين قاموا بإيداع التصاريح الجبائية التي حل أجلها، بالتالي، وباعتبار عدم إيداع المؤسسة موضوع الاستشارة للتصريح الوقتي بالضريبة بعنوان نتائج سنة 2012 في الأجل المحددة لذلك، أي 25 مارس 2013، فإنه لا يمكنها الانتفاع بالطرح الجبائي بعنوان إعادة استثمار الأرباح وذلك بصرف النظر عن توفر كل الشروط اللازمة للانتفاع بالامتياز .

وتفضلوا، سيدي بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه
المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي